The nature of prostitution Crimes and their risks to Society: A field Study on inmates of the Rehabilitation school for Juveniles Sentenced in Baghdad

Prof. Dr. Ahmad Abdulaziz Abdulaziz
Ahmed.abdulaziz@uomosul.edu.iq
Hussein Ali Saeed Hussein
hmhh1967@gmail.com
University of Mosul/ College of Arts/ Department of Sociology

DOI: https://doi.org/10.31973/aj.v3i141.3741

Abstract:

the crime of prostitution is a crime of another kind that is committed ma hidden manner far from the eyes of the People. It does not show direct effects on Society and threatens people in their lives and money. However, it Causes negative effects on the moral and ideological structure of Society, by encouraging immorality and moral and ethical degradation in social relation between men and women in such a way that its rates are likely to escalate in our dear country, and this type of crime is clearly evident in the crimes of prostitution. This study dealt with a methodological framework in which it defined the problem of the study, the objectives of the study and terminology related to this study. This crime, including the material element, the moral element, and the accustomed pillar to prostitution, also dealt with the difference between prostitution and crime, and the risks, of the crime of prostitution on Society dealt with Solutions and recommendations, and then that conclusion.

Keywords: Prostitution, Crime, Juvenile, Juvenile rehabilitation School for female ruled.

طبيعة جرائم البغاء ومخاطرها على المجتمع:
دراسة ميدانية على نزيلات مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد

الباحث حسين علي سعيد حسين
جامعة الموصل/كلية الآداب
قسم علم الاجتماع

الأستاذ المساعد احمد عبدالعزيز عبد العزيز
جامعة الموصل/كلية الآداب
قسم علم الاجتماع

(مُلَخَّصُ البَحث)

إن جريمة البغاء هي جريمة من نوع آخر ترتكب بشكل خفي بعيد عن أعين الناس ولا تظهر فيها مباشرة آثار على المجتمع ولا تهدد الناس في حياتهم ولا تهدد الناس في حياتهم واموالهم غير انها تسبب آثارا سلبية على البناء الأخلاقي والعقائدي للمجتمع من خلال تشجيعها للرذيلة ،والانحلال القيمي والأخلاقي في العلاقات الاجتماعية بين الرجال والنساء بصورة باتت معدلاتها مرشحة نحو التصاعد في قطرنا العزيز، ومثل هذا النوع من الجرائم تتجلى بوضوح في جرائم البغاء .وقد تناولت هذه الدراسة اطاراً منهجياً حدد فيها مشكلة الدراسة، أهمية الدراسة، واهدافها ، والمفاهيم ،والمصطلحات التي تتعلق بهذه الدراسة، وقد تناولت الدراسة الشروط الأساسية لقيام هذه الجريمة منها الركن المادي، والركن المعنوي، وركن الاعتياد على البغاء، وكذلك تناولت الفرق بين البغاء والجريمة، ومخاطر جريمة البغاء على المجتمع، وتناولت الحلول ،والتوصيات ومن ثم الخاتمة."

الكلمات المفتاحية: البغاء–الجريمة–الحدث–مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات.

مقدمة:"

"يقدم هذا البحث بعض الاصطلاحات التي تصف البغاء ،وأماكنه، وممارساته، والبعض استولت عليه اللغة الشعبية في سياقها والأوصاف التي تعتمدها في تصور بعض الأشخاص والممارسات الكريهة وهدفها في هذا ليس هذه اللغة، بل معرفة جذورها، فضلاً عن اننا نقف ضد ممارسات تسيء إلى الإنسان ولاسيما المرأة لكن هذا لا يعفينا من معرفة ظاهرة قديمة ما زالت تتخذ اشكالاً مختلفة، تظهر وتحدث على إيقاع جملة من العوامل منها:"

١. انتشار الثقافة.
٢. التعليم.
٣. النمو الاقتصادي.
٤. الفقر.

٥. عوامل النبذ الاجتماعي.

٦. طبيعة مؤسسة العقاب الخاصة بالمجتمع والدولة.

"إن جريمة البغاء هي جريمة من نوع آخر ترتكب بشكل خفي بعيداً عن أعين الناس ولا تظهر فيها آثار مباشرة على المجتمع ولا تهدد الناس في حياتهم واموالهم غير انها تسبب بآثار سلبية على البناء الأخلاقي والعقائدي للمجتمع، من خلال تشجيعها للرذيلة والانحلال القيمي والأخلاقي في العلاقات الاجتماعية بين الرجال والنساء بصورة باتت معدلاتها مرشحة نحو التصاعد في قطرنا العزيز، ومثل هذه الأنواع من الجرائم تتجلى بوضوح في جرائم البغاء، وبناءً على ما تقدم فأن الحاجة تدعونا أكثر من أي وقت مضى الى ان نعطي اهتماماً متزايداً لهذا النوع من الجرائم الجنسية اللاأخلاقية التي لم تنل اهتماماً كافياً في الدراسات الاجتماعية في بلدنا العزيز بالقدرة والاهتمام أنفسهما التي حظيت بهما الجرائم الخطيرة ومنها :الإرهاب."

"ولذلك جاء هذا البحث بجانبيه النظري والميداني من اجل ان يعطي صورة واضحة من جرائم البغاء وتحديد الدوافع الرئيسة التي تدفع النساء إلى ارتكاب هذا النمط الإجرامي املاً في التوصل الى حلول ومعالجات كفيلة بتطويق هذه الجريمة، والحد من انتشارها ووأدها في مهدها قبل ان تستفحل في مجتمعنا العراقي."

"المبحث الأول"

"الجانب النظري"

"الإطار العام لمشكلة البحث"

"أولاً: مشكلة البحث."

تعد جريمة البغاء احدى الجرائم الجنسية (اللاأخلاقية) التي عرفتها المجتمعات الإنسانية منذ أقدم العصور وحرمتها الأديان السماوية كافة ومنها ديننا الإسلامي، لما تجلبه هذه الجريمة من أخطار وأضرار بالغة على الفرد والأسرة والمجتمع، فضلاً عن مساهمتها في انتشار الرذيلة والفساد الأخلاقي في العلاقات الاجتماعية وآثارها السلبية على مستقبل المجتمع ،إذ جاء في القرآن الكريم وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ً الإسراء: ٣٢." ولا يمكن الحديث عن جريمة البغاء من دون الإشارة الى دور المرأة في هذا المجال وذلك على اعتبار أن جريمة البغاء تمثل نمطاً من أنماط الجرائم التي يقترن ارتكابها من قبل النساء بنسبة أكبر من الرجال وهو ما يجعل هذه الجريمة مشكلة جديرة بالدراسة ؛لتزايد معدلات ارتكاب المرأة لهذه الجريمة باعتبارها نصف المجتمع، وإبعاد للمرأة عن ممارسة دورها كإنسانة ومربية أجيال ،وقوة عمل في المجتمع، وتحويلها من عنصر مهم في

تركيبة المجتمع إلى عنصر غير فاعل يمكن استغلاله كسلعة جنسية رخيصة لمختلف الأغراض غير المشروعة ؛وعليه فقد تحددت مشكلة البحث في تحديد ماهية الدوافع الكامنة وراء ارتكاب المرأة لجريمة البغاء."

"ثانياً: أهمية البحث."

"تأتي أهمية البحث في كونه يكشف النقاب عن جريمة البغاء التي تمثل إحدى جرائمه الرذيلة التي يكتنفها الكثير من الغموض ونظراً لخصوصية هذه الجريمة التي ترتكب في الخفاء فيصعب كشفها من قبل الأجهزة الأمنية ،وإعطاء احصائيات دقيقة عن معدلاتها فضلا عن تساهل رجال الشرطة في إلقاء القبض على النساء اللواتي يرتكبن هذا النمط الإجرامي في أغلب الحالات، الأمر الذي يجعل من جريمة البغاء تبقى في طي النسيان ولا تعطى أية أهمية كبيرة لدراستها ،وكشف دوافعها ،وخصائص جناتها، مقارنة بالاهتمام الواسع الذي تلقاه الجرائم الأخرى والتي يرتكبها في الغالب الذكور."

"وإذا كان طابع الخفاء الذي تمتاز به جريمة البغاء هو أمر إيجابي كونه يعطي دلالة واضحة على سلامة البناء الديني والأخلاقي لمجتمعنا العراقي، ورفضه ،واستهجانه لجريمة البغاء لكنه بالمقابل قد ينذر بخطر استعمال جريمة البغاء في المجتمع العراقي مستقبلاً إذا أهملت إجراءات مكافحتها، مما يعطي أهمية كبيرة لهذه المشكلة."

ثالثاً: اهداف البحث."

"نحاول في هذا البحث تحقيق الأهداف الآتية:"

١. "التعرف على الخصائص الديموغرافية للنساء اللواتي يرتكبن جريمة البغاء من حيث أعمارهن ومستوياتهن التعليمية والمهنية ،وحالتهن الزوجية ،وحالتهن الصحية والاقتصادية."
٢. "معرفة الدوافع الرئيسة لارتكاب النساء جريمة البغاء."
٣. "المساهمة في وضع الحلول العملية التي من شأنها الحد من انتشار جرائم البغاء في المجتمع العراقي."

"رابعاً: مفاهيم ومصطلحات الجريمة."

"**الجريمة** " :Crime

"إن مصطلح الجريمة في اللغة العربية مشتق من الجرم الذي يعني الذنب أو التعدي والجمع اجرام والجرم هو الجريمة والجارم هو الجاني والمجرم هو المذنب (أبن منظور، ١٩٥٦، ٤٤)."" وتعرف الجريمة من الناحية القانونية بأنها (العمل الخارجي الذي يقترفه شخص مخالف به قانوناً معيناً على نص عقاب مرتكبه بحيث لا يبرر أداء واجب معين او استعمال بحق معين) (شتا، ١٩٨٤، ٢٦)."

"أما من الناحية الاجتماعية فقد فسر العالم الفرنسي (اميل دوركهايم) الجريمة بأنها ظاهرة تتصل بتكوين المجتمع والحياة الاجتماعية التي ينشئها المجتمع فأنه بإدانته بعض الأنماط السلوكية بوصفها أفعالا مخلة بمعايير القواعد الاجتماعية المألوفة يعدها جرائم ،ومن ثم يصبح فاعلها مجرماً (إبراهيم، ١٩٨٤، ٥٤)."

"ويذهب رائد التحليل النفسي (فرويد) في تحديد مفهوم الجريمة بأنها التعبير عن طاقة غريزية لم تجد لها مخرجاً اجتماعياً فأدت إلى سلوك لا يتفق والأوضاع التي يسمح بها المجتمع (خليفة، ١٩٦٢، ٣٥)."

"وبناءً على ما تقدم نستطيع تعريف الجريمة اجرائياً بأنها (ذلك الفعل الجنائي الذي يعاقب عليه القانون مخالفيه الذين ارتكبوا فعلاً عدائياً أو سلوكاً لا يقبل به المجتمع، من خرق القوانين والمعايير الاجتماعية والإنسانية، ويخضع مرتكبيها إلى المسألة القانونية ونيل العقاب."

"**البغاء** " :Prostitution

"إن معنى كلمة بغاء لغوياً الفسق، والفجور، والسعي نحو نشر الفساد، وتجاوز القانون ويقال رجل باغي أي رجل فاسد، ويقول ايضاً امرأة فاجرة (الزيات، ١٩٦٠، ٦٤)."

"ولعل من أهم مفاهيم البغاء المفهوم الذي جاء به (الفريد كيني) في كتابه الموسوم "السلوك الجنسي عند الإنسان الذكر" البغاء بالنسبة له هو عبارة عن علاقة جنسية عابرة بين رجل وامرأة غير مدعومة بالقانون الوضعي أو الإلهي وانما تكون مستندة على مصلحة مادية او اشباع حاجة جنسية وغريزية (" .(Kinsey, 1972, 129

"ومن هنا نستطيع اشتقاق تعريف إجرائي للبغاء مفاده أنه سلوك جنسي رذيل يقوم بين رجل وامرأة من أجل المتعة وإشباع الحاجة الجنسية تحت مظلة البغاء ،ولا يكون لها غطاء شرعي أو قانوني."

"**الحدث** " :Juvenile

"الحدث في اللغة العربية هو الفتي في السن، أي الشاب، فإذا ذكرت السن قلت حديث السن وهؤلاء غلمان أي أحداث وكل فتى من الناس والدواب حدث، والانثى حدثه، ويقال للغلام القريب السن والمولود حدث، وحداثة السن كناية للشباب وأول العمر، كذلك هو جمع احداث كل من الحداثة عكس القدم، ويختلف العلماء في تعريفهم تبعاً لاختلافهم في تحديد سن التميز ومرحلة بلغوا الرشد (الفيروزي، ٢٠٠٥، ص٦١)."

"الحدث عن علماء الاجتماع والنفس تعتمد درجة النضج الاجتماعي والنفسي وفقاً لقدرات كل فرد ،وظروفه الاجتماعية ،ودرجة نموه العقلي بالشكل الذي يجعله قادراً على التفاعل الإيجابي مع مجتمع متفهم للأسس التي تقوم عليها طبيعة العلاقات بين الأفراد

والوسائل المشروعة المتاحة له لإشباع احتياجاته وتلبية رغباته من دون المساس بحرية الآخرين وامنهم، واستقرارهم (قواسمية، ١٩٩٢، ص٤٩)."

"يعرف القانون الحداثة بأنها المرحلة المحددة من الصغر والتي تبدأ بسن التمييز التي تنعدم فيها المسؤولية الجنائية ببلوغ السن التي حددها القانون للرشد والتي يفرض فيها أن الحدث اصبح اهلاً للمسؤولية (الساعاتي، ١٩٨٣، ٨٠)."

"**مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات**"

" :Juvenile rehabilitation school for female ruled"

"وهي مدرسة خاصة بالأحداث الإناث تعمل بموجب نظام المدارس رقم (٢) لسنة ١٩٨٨ وتضم الاحداث الاناث (المحكومات والموقوفات) التي تتراوح اعمارهن ما بين (٩-١٨) سنة وفقاً لمذكرات الحكم الصادرة من محكمة الأحداث في بغداد والمحافظات ،ويودعن في هذه المدرسة و مقرها في بغداد (الدليل المختصر، ٢٠١٩، ١٢)."

"**المبحث الثاني**"

"**طبيعة جرائم البغاء ومخاطرها على المجتمع**"

"أولاً: لكي ندرس أي فعل حياتي ضمن لائحة البغاء وحتى تكتمل الصفة القانونية لجريمة البغاء يجب توافر ثلاثة أركان وشروط أساسية لقيام هذه الجريمة."

١. "**الركن المادي:**"

"يتمثل الركن المادي في جريمة البغاء في قيام الرجل بممارسة الفجور أو قيام المرأة في ممارسة الدعارة مع الناس بغير تمييز، ومن دون أية اعتبارات عاطفية تدخل ضمن العلاقة الغرامية بين الرجل والمرأة والتي تقضي الى حالات زواج مستقبلاً (البغال، ١٩٨٣، ٢٥١)"

٢. "**الركن المعنوي:**"

"يتحقق الركن المعنوي في جريمة البغاء في ارتكاب الجاني أو الجانية للفجور والدعارة وهذا يعني أن معرفة الطرفين (الرجل والمرأة) بعدم مشروعية الفعل الجنسي اللذان يقومان به وانهما يقدمان عليه بإرادة حرة من دون كراهية أومن دون استعمال القوة أو التهديد ويعد شرطاً مهما لإكمال الركن المعنوي لجريمة البغاء (البغال، ١٩٨٣، ص٢٥٢)."

٣. "**ركن الاعتياد على البغاء :**"

"يتحقق ركن الاعتياد على البغاء بارتكاب الرجل والمرأة للبغاء أكثر من مرة سواء في ذلك اختلاف مكان الجريمة ام لم يختلف؛ لأن اتخاذ الرجل أو المرأة لجريمة البغاء كوسيلة للكسب المادي أو لإشباع رغبة جنسية يقتضي تكرار الفعل الجنسي غير المشروع من أجل ادامة المنفعة المادية والمعنوية (شويش، ٢٠٠٥، ١٢٧)."

"ولا عبرة في ذلك بطول المدة التي تمر بين كل فعل بغاء وآخر او قصرها بشرط لا تكون هذه المدة من الطول ،إذ يمكن القول بإن الجاني قد عزم التوبة، وإن عودته اليها كانت تحت تأثير الحاجة المادية أو بدافع الظروف وملابساتها (البغال، ١٩٧٣، ٢٥٢-٢٥٣)."

"**ثانياً: الفرق بين البغاء والجريمة.**"

"إن البغاء والجريمة وان اتفقنا في كونها سلوكاً انحرافياً غير اجتماعي وانهما يواجهان من المجتمع بإجراءات متشابهة في مكافحتها، الا انهما يختلفان من النواحي الآتية:"

١. "إن جريمة البغاء اذا استثنى منها حالات الاتجار بها ،والتحريض عليها تتسم غالباً بأنها من الأفعال الاجرامية التي يقصد فيها الكسب المادي ،والاستمتاع، والترفيه عن النفس بعكس الأفعال الاجرامية الأخرى التي تعد القصد الجنائي ركناً من أركانها وترتكب بنية الإضرار بالآخرين (السباعي، ١٩٦٣، ٧٤)."
٢. "لا تجد في جريمة البغاء عامة جاني ومجني عليه، على النحو الذي تجده في جرائم أخرى مثل: القتل والسرقة، ففي جريمة القتل نجد الجاني هو القاتل والمجني عليه الشخص المقتول وكذلك بالنسبة لجرائم الفساد الإداري وباقي الجرائم التي تمس كيان الدولة فتكون الدولة هي المجني عليها (الحسن، ٢٠١٦، ٥٠)."
٣. "تختلف الجريمة عن البغاء من الإجراءات التي يتبعها المجتمع من رده على السلوك المتصل بهما، ففي البغاء كونها ظاهرة نسبية تختلف من مجتمع لآخر ومن ثقافة لأخرى فكل مجتمع يعالج البغاء بالطريقة التي يفضلها متأثراً في ذلك بتقاليده ،وعاداته، ودرجة انتشار البغاء (السباعي، ١٩٦٣، ٧٥)."

"**ثالثاً: مخاطر جريمة البغاء على المجتمع.**"

على الرغم ان جريمة البغاء تقتصر فقط على الأفراد المنحرفين الذين يلتمسون طريق البغاء وبإمكان الفرد ان يكون بعيدا عن مخاطر جريمة البغاء إذا كان محصناً اجتماعياً ودينياً نلاحظ انه يخلف شعوراً لدى الذين يمارسون البغاء (الرجل والمرأة) بعدم الالتزام في بناء أسرة صحيحة ومستقرة تؤمن حاجة المجتمع افرادا اسوياء ويجعل من الحياة الزوجية شيئاً زائفاً لا ضرورة لها ،ويساعد بذلك على نشر الشذوذ الجنسي في المجتمع (المسلماوي، ١٩٧٧، ١٢٥)."

"**المبحث الثالث**"

"**الجانب الميداني**"

"**الإطار المنهجي للبحث**"

"**أولاً: منهج البحث.**"

كانت المشكلة المراد دراستها هي التي تتحكم في تحديد نوع المنهج الذي ينبغي اتباعه لغرض التوصل قدر الإمكان الى نتائج عميقة وشاملة للدراسة، فقد ارتأينا استعمال منهج المسح الاجتماعي بطريقة العينة ومنهج دراسة الحالة من جمع المعلومات المتعلقة بحياة كل مودعة من أجل معرفة الحقائق والظروف الموضوعية والذاتية لأفراد العينة والتي أدت إلى ارتكاب جريمة البغاء، إن استعمال منهج دراسة الحالة لم يكن بالأمر اليسير ،إذ لزم الأمر بوجود باحثة احتماعية في مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد من خلال علاقتها الوطيدة بالمبحوثات كون المبحوثات لديهن الثقة الكاملة بهذه الباحثة وكون المبحوثات يشعرن بالطمأنينة في الادلاء بالمعلومات عن حالتهن النفسية ،وظروفهن الاجتماعية والاقتصادية التي أدت بهن إلى الانحراف وارتكاب جريمة البغاء."

"**ثانياً: عينة البحث.**"

"من خلال الزيارة الميدانية لمدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد الذي يعد أحد الأقسام المخصصة لإيداع المحكومات الاناث من الأحداث فقد تبين لنا وجود (٥٠) مودعة من الاناث المحكومات بمختلف الجرائم من بينهن (٢٥) نزيلة محكومة بقضايا البغاء، لذلك قمنا بإجراء المسح الشامل لجميع الاحداث الاناث المحكومات في قضايا البغاء، وذلك لصغر حجم البحث ،وقلة عدد أفراده."

"**ثالثاً: أدوات البحث.**"

"اعتمدنا في هذا البحث وسيلتين في جمع البيانات الخاصة وهما:"

١. "المقابلة:"

"حيث لجأنا إلى إجراء المقابلات غيرالرسمية مع كل نزيلة بمفردها لغرض معرفة معلومات مفصلة ودقيقة عن حياة المودعات ،وظروفهن الاجتماعية والاقتصادية والنفسية."

٢. "الملاحظة:"

"من ملاحظة سلوك المودعات النفسي والاجتماعي في اثناء قضاء مدة محكومياتهن في القسم الإصلاحي."

"**رابعاً: مجالات البحث.**"

١. "المجال البشري:"

"شمل (٢٥) مودعة محكومة من الاناث الاحداث بقضايا البغاء المودعات في مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد."

٢. "المجال المكاني:"

"تم تحديد مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد مجالاً مكانياً للبحث."

٣. المجال الزمني:"

حددت المدة الزمنية المحصورة بين ٢٠١٤/٣/٢ لغاية ٢٠١٤/٥/٢ للبحث الميداني."

"**خامساً: فرضيات البحث.**"

١. "الفقر وانخفاض المستوى الاقتصادي للأسرة يؤدي إلى ارتكاب جريمة البغاء."

٢. "التفكك الأسري يدفع بالاحداث الاناث إلى ارتكاب جريمة البغاء."

٣. "تأثير الزوج ولاسيما الاحداث الاناث المتزوجات على ارتكاب جرائم البغاء."

٤. "تأثير أصدقاء السوء على ارتكاب جريمة البغاء."

٥. "التعرض للخطف يؤدي الى ارتكاب جريمة البغاء."

"**المبحث الرابع**"

"**عرض البيانات وتحليها لوحدات عينة البحث"وت**

"**أولاً: أعمار المبحوثات**"

"**جدول (١) يوضح فئات واعمار المبحوثات الحالية**"

%	العدد	الفئة العمرية
16%	4	14-15
36%	6	16-17
40%	10	18-19
20%	5	20-21
100%	25	المجموع

ثبت من معطيات الجدول (١) ان أعلى نسبة من أفراد العينة في مرحلة الشباب والمراهقة ،إذ بلغ المتوسط الحسابي لأعمارهن (٧,١٧) سنة وبانحراف معياري قدره (٨,٣) سنة و تركزت نسبة عالية من مرتكبات جرائم البغاء في الفئة العمرية (١٨-١٩) سنة ،إذ بلغت (٤٠%)،إذ إن الفتاة في هذه المرحلة العمرية تمتاز بخصائص جسمية نشطة تشجعها على ارتكاب البغاء."

"ومن ناحية أخرى يلاحظ انخفاض نسبة مرتكبات جرائم البغاء، إذ وصلت إلى أدناه في المرحلة العمرية بين (١٤-١٥) سنة ،إذ لم نجد سوى أربع نزيلات، إذ إن في هذه المرحلة العمرية تكون الفتاة صغيرة السن وليس لديها القابلية والقدرة على ارتكاب هكذا جرائم."

"ثانياً: أعمار المبحوثات عند ارتكاب البغاء."

"جدول (٢) يوضح اعمار المبحوثات عند بداية ارتكاب البغاء"

%	العدد	المرحلة العمرية عند ارتكاب البغاء
32%	8	فترة الطفولة
60%	15	فترة المراهقة
8%	2	فترة الشباب
100%	25	المجموع

"اتضح من بيانات الجدول (٢) ان غالبية المودعات احترفن جريمة في مرحلة المراهقة ضمن النسبة (٦٠%)،في حين إشارت نسبة (٣٢%) من المبحوثات احترفن البغاء في مرحلة الطفولة وان (٨%) من النزيلات احترفن البغاء في مرحلة الشباب الأمر الذي يوضح لنا بأن الفتاة تكون أكثر عرضة للانحراف الجنسي في مرحلتي الطفولة والمراهقة، كما يتوافر لديها في هذه المرحلة الحرجة من صفات جسمانية أنثوية قد لا تتوافر في المراحل العمرية الأخرى، فضلا عن تعرض الفتاة الى تغيرات جسمية ونفسية مؤثرة وتبدأ الغريزة الجنسية لديها في الظهور في مرحلة المراهقة بصورة لا تستطيع من خلالها الفتاة المنحرفة التكيف لها بشكل صحيح، مما يوجد دافعاً قوياً إلى ارتكاب البغاء."

"ثالثاً: الحالة الصحية للمبحوثات."

"جدول (٣) يوضح الحالة الصحية للمبحوثات"

مدى الإصابة بالأمراض ونوعية المرض	سليمة من الامراض		غير سليمة من الامراض		المجموع	%
	العدد	%	العدد	%		
الامراض الجسمية	25	100%	1	4%	25	100%
الامراض النفسية	25	100%	2	8%	25	100%
الامراض العقلية	25	100%	-	-	25	100%

"من ملاحظتنا لجداول الحالة المرضية لدى المبحوثات ظهر لنا ان واحدة من المبحوثات مصابة بأمراض جسمية واثنين من المبحوثات مصابات بأمراض نفسية وهذه البيانات ظهرت من استمارة الاستقبال الخاصة بالمودعات الاحداث ومثل هذه البيانات

تعطينا دلالة على عدم وجود علاقة بين الحالة الصحية للمودعة الحدث واقدامها على ارتكاب جريمة البغاء وضعف تأثير العوامل النفسية والبيولوجية في هذا النوع من الجرائم، ووجود عوامل موضوعية (مكتسبة) تتعلق بالبيئة الاجتماعية التي تنشأ فيها الفتاة المنحرفة"

رابعاً: الخلفية الاجتماعية.

جدول (٤) يوضح الخلفية الاجتماعية للمبحوثات

%	العدد	الخلفية الاجتماعية
76%	19	حضرية
24%	6	ريفية
100%	25	المجموع

"اتضح من بيانات الجدول (٤) ان غالبية المودعات المحكومات من الاحداث الاناث بجرائم البغاء ونسبتهن (٧٦%) كانت خلفياتهن الاجتماعية حضرية،في حين أشارت (٢٤%) من المودعات ان الخلفية الاجتماعية لأسرهن كانت ريفية غير انهن قد هاجرن من أسرهن منذ الطفولة في البيئات الريفية واستقرن في بيئات حضرية، ونشأت على عادات وتقاليد حضرية."

"ويتضح لنا من هذه البيانات ان المرأة الحضرية تكون أكثر اقداماً على ارتكاب الجرائم الجنسية (اللاأخلاقية) من المرأة الريفية، تساعدها في ذلك مظاهر الانحلال الأخلاقي السائدة في المجتمع الحضري من حيث القيم الحضرية السائدة التي لا تستهجن هذه الجريمة احياناً وعلى الأقل تقف موقف اللامبالاة من وجودها،فضلا عن الطابع المادي الذي تمتاز به جرائم البغاء الخاصة بالمناطق الحضرية بصورة تجعل بعض الشباب والشابات العاطلين عن العمل يتخذن من البغاء وسيلة للكسب المادي على العكس من المجتمع الريفي الذي تكون فيه القيم الدينية والعشائرية عاملاً مؤثراً في ضبط سلوك المرأة وتحصينها ضد الانحراف، إذ تتعرض المرأة الريفية لعقوبة القتل اذا ارتكبت فعلاً منحرفاً داخل الريف."

"خامساً: التحصيل الدراسي للمبحوثات."

"جدول (٥) يوضح التحصيل الدراسي للمبحوثات"

%	العدد	التحصيل الدراسي للمبحوثات
44%	11	أمية
16%	4	تقرأ وتكتب
40%	10	أبتدائية
100%	25	المجموع

"تشير بيانات الجدول (٥) الى ان انخفاض مستوى التعليم كان السمة الغالبة على أفراد العينة، إذ كانت نسبة (٤٤%) أميات، ونسبة (٤٠%) يحملن الشهادة الابتدائية ونسبة (١٦%) منهن يعرفن القراءة والكتابة، ولم نرصد أية مبحوثة تحمل شهادة المتوسطة والاعدادية أو أية شهادة أخرى تذكر، لكون جميع المبحوثات انقطعن عن الدراسة بعد مرحلة الابتدائية لأسباب ودوافع مختلفة، وبذلك يتضح لنا ان انخفاض المستوى التعليمي للمبحوثات ،وعدم مواصلتهن التعلم ترك اثراً سلبياً على عدم امتلاك الفتيات للوعي والادراك الكافيين بخطورة ممارسة البغاء على حياتهن، كما أدى انقطاع المبحوثات عن التعليم إلى حرمانهن الحصول على فرص عمل مناسبة ،وعدم وجود دخل شهري لهن يعتمدنه في المعيشة وهذا راجع إلى نشوء المبحوثات ضمن عوائل فقيرة وغير مثقفة لم تشجع بيئاتهن على اكتساب الثقة والتعلم بشكل صحيح مما دفعهن إلى ارتكاب جريمة البغاء."

"**سادساً: الحالة الاجتماعية.**"

"**جدول (٦) يوضح الحالة الاجتماعية للمبحوثات**"

الحالة الاجتماعية	العدد	%
باكر	2	8%
متزوجة	17	68%
مطلقة	6	24%
المجموع	25	100%

"من الاطلاع على الجدول (٦) اتضح لنا ان (٦٨%) من المبحوثات كن متزوجات بلغت نسبة المطلقات (٤٤%) من أفراد العينة، ووردت حالتان بلغت النسبة فيها (٨%) كن فيها باكرات، وبذلك تبين ان أكثر من نصف العينة من المتزوجات من جمع البيانات وذلك كان تأثيره على ارتكاب جريمة البغاء ،لوجود دوافع منها تأثير الزوج على ارتكاب البغاء ،و الفقر ،والحاجة المادية وسوف نتطرق إليها في بحثنا هذا."

"**سابعاً: مهن المبحوثات.**"

"تبين لنا من المقابلات الفردية مع المبحوثات، انهن عاطلات عن العمل وجميعهن من ربات البيوت، ولم نجد أية مودعة تمارس وظائف تجارية أو حكومية، وهذا ناتج عن ضعف التحصيل العلمي كما ذكرنا سابقاً، والذي اضطرهن إلى البقاء من دون عمل ،وأصبحن من خلالها عرضة للانحراف نحو الفساد والرذيلة تحت ضغط الحاجة المادية ،وانهيار القيم الأخلاقية داخل الاسرة، وعليه لم نستعمل جدولا للدلالة على الحالة المهنية للمبحوثات نظراً لعدم وجود تنوع في مهن المبحوثات يمكن الإشارة إليه، والاختصار على مهنة ربة البيت فقط."

"جدول (٧) يوضح مهن ذوي المبحوثات"

مهن الوالدين	الاب	%	الام	%	%
موظف	4	16%	1	4%	16%
كاسب	15	60%	–	–	60%
عاطل عن العمل	6	24%	–	–	24%
ربة بيت	–	–	24	96%	–
المجموع	25	100%	25	100%	100%

"اتضح لنا من الجدول (٧) والخاص ببيان نوع المهن التي يمارسها آباء وأمهات المبحوثات ان نسبة عالية من اباء المبحوثات كانوا يعملون في مهن غير ماهرة بين (الكسبة وعاطلين عن العمل، ونسبة قليلة من الموظفين) ومثل هذه المهن لا تحتاج الى مستوى تعليمي عالي ومهارات تدريبية ،إذ بلغت نسبة الكسبة (٦٠%) واشارة الى نسبة (٢٤%) من اباء المبحوثات عاطلين عن العمل و(١٦%) من الآباء كانوا موظفين أما أمهات المبحوثات فأن نسبة (٩٦%) كن ربات بيوت و نسبة (٤%) كن موظفات، وهذا يعني أن طبيعة الأعمال التي يمارسها اباء المبحوثات وأمهاتهن هي أعمال بسيطة لا توافر الحاجة المادة المستمرة والتي أعطت دافعاً كبيراً لتوجه المبحوثات إلى الإقدام على جريمة البغاء للحصول على المردود المادي لهن لسد النقص في احتياجات الحياة الكبيرة."

"**تاسعاً: مقدار الدخل الشهري.**"

"**جدول (٨) يوضح العلاقة بين توزيع الدخل الشهري وعدد أفراد أسر المبحوثات**"

الدخل الشهري بألاف عدد افراد الاسرة	100-200	%	300-400	%	700-800	%	٩٠٠فأكثر	%	المجموع	%
2-3	1	4%	1	4%	–		–	–	2	8%
4-5	1	4%	3	12%	1	4%	–	–	7	28%
6-7	2	8%	1	4%	2	8%	–	–	7	28%
8-9	1	4%	–	–	5	20%	1	4%	9	36%
المجموع	5	20%	5	20%	8	32%	1	4%	25	100%

"يتضح لنا من الجدول رقم (٨) أن نسبة (٣٢%) من أسر المبحوثات كان دخلها الشهري (٨٠٠) ألف دينار ،ونسبة (٢٤%) من أسر المبحوثات كان دخلها الشهري (٦٠٠) ألف دينار، و نسبة (٢٠%) من أسر المبحوثات دخلها الشهري (٤٠٠) الف دينار، و(٢٠٠) ألف دينار، وهذا يؤكد أن العامل الاقتصادي ليس دائماً السبب المباشر في ارتكاب المبحوثات لجريمة البغاء."

"الخلاصة:

"نستنتج من البيانات الأولية المتعلقة بالمبحوثات أن هناك خصائص عدة مشتركة لمعظم أفراد العينة ومن أهمها:"

١. "إن حوالي (٢٤%) من الفتيات المحكومات اللواتي ارتكبن البغاء في مرحلة المراهقة ،وإن (٢٠%) منهن ارتكبن البغاء بعد سن البلوغ."
٢. "إن غالبية الفتيات المحكومات كن سليمات من الامراض ماعدا اثنتين كن مصابات بأمراض نفسية وواحدة مصابة بمرض جسمي."
٣. "إن معظم المبحوثات جئن من أسر حضرية."
٤. "ضعف التحصيل الدراسي للفتيات المحكومات ،إذ لم يتعد في أحسن الأحوال المرحلة الابتدائية."
٥. "إن معظم المبحوثات كن ربات بيوت ولم يسبق لهن ممارسة أية وظيفة في الدولة."

"المبحث الخامس"

"دراسة الحالة الفردية لبعض مودعات مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد"

"الحالة الأولى:"

"فتاة لم تتجاوز سن الخامسة عشرة من عمرها تسكن في احدى المحافظات الجنوبية ومن منطقة ريفية تعيش في أسرة تتكون من الأب والأم متوفية ولديها شقيقات، ذات مستوى مادي متوسط، لم تدخل المدرسة، أراد والدها تزويجها من ابن عمها ولكن لم تكن تحب ابن عمها، كان لها صديق تحبه وفي أحد الأيام اتى إلى دارها صديقها وكان في حالة سكر، ومارس معها الجنس وقد شاهدها والدها مما أدى الى هروبها من المنزل خوفاً من والدها وقد تخلى عنها صديقها واستقلت حافلة وذهبت الى بغداد وعندما علم صاحب الحافلة انها هاربة من أهلها استغلها ومارس معها الجنس كونها صغيرة السن وبعد وصولها الى العاصمة بحثت عن دار خالتها ،ولم تعثر على عنوان الدار، إذاستغلها صاحب سيارة الأجرة ومارس الجنس معها وتكرر الفعل مع اشخاص عدة وبعد ذلك اخذها شخص الى دار والدته التي كانت تدير بيتاً للدعارة ومارس البغاء هناك الى ان القي القبض عليها ،واودعت في الإصلاحية وحكم عليها بالسجن خمس سنوات وهي حالياً نادمة على فعلتها."

"الحالة الثانية:"

"فتاة في ربيع عمرها تبلغ العشرين تسكن في العاصمة، الوالدان على قيد الحياة، الاب يعمل سائق اجرة ،والام تعمل في محل لبيع المواد الغذائية، الفتاة في مرحلة الابتدائية، تعيش في عائلة مفككة ولا يوجد اهتمام من قبل الوالدين بأفراد الأسرة، كان لديها اخ أكبر منها سناً حاول التحرش بها ،وقد أخبرت والدتها ولكنها لم تصدقها، فبعد ذلك هربت من

المنزل وتعرفت على شخص صاحبها وحدثت بينهما علاقة جنسية مما اضطر أهلها بإقامة دعوة عليه وهو حالياً مودع في السجن على الرغم من عقد القران عليها ،وصاحبها في السجن وبعد ذلك ذهبت الى أحد بيوت الدعارة لممارسة البغاء وبعد مدة من الزمن ألقي القبض عليها وحكم عليها بالسجن لمدة ست سنوات وحالياً هي نادمة على فعلتها."

"الحالة الثالثة:"

"فتاة تبلغ من العمر تسعة عشر سنة لا تعرف القراءة والكتابة، الوالدان على قيد الحياة وهما منفصلان ،تسكن في منطقة حضرية في العاصمة بغداد، بدأت المشكلة من المنزل حيث إن والدتها لديها عشيق يأتي الى المنزل وكان عشيق والدتها يعاملها معاملة سيئة وبعد ذلك رجعت الى بيت والدها وتزوجت من ابن عمها وبعد مدة طلبت الطلاق منه ؛لأنها وجدته يخونها مع عشيقة له في دارها بدأت القصة ان والدها اشترى سيارة بالأقساط ولم يتمكن من دفع المبلغ وتراكمت عليه الديون ،وقام بإخراج ابنته الى الشارع لممارسة البغاء من أجل الحصول على الأموال ومن ثم تعرفت على صديقة وذهبن الى بيوت الدعارة لممارسة البغاء من أجل الحصول على الأموال وفي أحد الأيام حيث الاب كان يصاحبها الى صاحب معرض السيارات لممارسة البغاء معه ألقت الشرطة القبض عليها بعد بلاغ من شخص مجهول وبعد ذلك حكم عليها بالسجن لمدة ثلاث سنوات وهي نادمة على فعلتها."

"الحالة الرابعة:"

"فتاة تبلغ من العمر سبعة عشر سنة الوالدان على قيد الحياة تسكن احدى المحافظات الجنوبية وفي منطقة حضرية الاب يعمل سائق أجرة الدخل متوسط وهو منفصل عن زوجته ومتزوج من امرأة أخرى ،وقد تركت الفتاة منزل والدها نتيجة المعاملة القاسية من زوجة الأب وذهب إلى العاصمة إلى بيت عمتها تزوجت من ابن عمتها الذي كان يتعاطى الحبوب المخدرة والمسكرات كان زواجاً لم يسجل في المحكمة (عقد سيد) كانت عمتها تعاملها معاملة سيئة وبعد ذلك تركت منزل عمتها وذهبت إلى منزل عمها حيث إن زوجة العم كانت تعاملها معاملة سيئة وتطلب منها مبالغ من المال وبعد ذلك قاموا بجلب اشخاص لكي يمارسوا الجنس في بيت عمها مقابل الحصول على الأموال، وتزوجت من ابن عمها وكان يأتي بالأشخاص لممارسة الجنس معها مقابل الحصول على الأموال وبعد ذلك هربت من المنزل والقي القبض عليها واعترفت على زوجها وعمها وقد حكم عليها بالسجن ست سنوات."

"الحالة الخامسة:"

"صبية من العمر تبلغ سبع عشرة سنة تسكن محافظة نينوى في منطقة حضرية لا تعرف القراءة والكتابة ،متزوجة ولم تر والديها قط ،حيث كانت تسكن في دار الايتام، وبعد ذلك تبنتها إحدى العوائل وتم تزويجها من شخص مدمن على المسكرات والحبوب المخدرة كان يعاملها معاملة سيئة ،هربت منه والتجأت إلى أحد دور الدولة بقيت فيه مدة تسعة أشهر وبعد ذلك قام زوج اختها بالتبني بإرجاعها إلى زوجها مقابل مبلغ من المال و تم حبسها في غرفة من قبل زوجها وكان يأتي بالأشخاص لممارسة الجنس معها مقابل مبالغ مالية وبعد ذلك قام ببيعها إلى أشخاص لديهم بيت للدعارة ثم هربت منهم وفي احدى الليالي وهي تتجول بالشارع ألقي القبض عليها واعترفت انها كانت تمارس الدعارة وحكم عليها بالسجن خمس سنوات."

"الحالة السادسة:"

"شابة في العشرين من العمر، الاب متوفي ولا تعرف عن والدتها أي شيء قامت بتربيتها امرأة مجهولة لا تعرفها وكانت تعاملها معاملة قاسية وكان لدى المرأة ولدان حاولا الاعتداء عليها واغتصابها مرات عدة ، لكنها رفضت بحسب ادعائها، وادعت أن المرأة كانت تحرق جسدها بالنار وقد هربت من منزل المرأة المذكورة وذهبت إلى قريبة مربيتها وبعد مدة وجيزة عملت في أحد الكوفيات وتعرفت على أشخاص اصطحبوها إلى النوادي الليلية وبعد مدة تزوجت من شخص احتال عليها بعقد زواج مزور، وانجبت منه طفلة ثم قام بطردها وبعدها لجأت إلى امرأة تعمل في أحد بيوت الدعارة وقامت ببيعها الى شخص، بقيت عنده أكثر من شهرين وكان يمارس معها البغاء وبعد ان طلبت منه إعطائها المال رفض وقام بالبلاغ عنها والقي القبض عليها وأودعت بالسجن وتم الحكم عليها خمس سنوات وهي حالياً نادمة على فعلتها."

"المبحث السادس"

"النتائج والتوصيات"

"أولاً: نتائج دراسة الحالات الفردية."

"من المقابلات الفردية التي أجريناها على المبحوثات بقضايا البغاء اللواتي أودعن في مدرسة تأهيل الاحداث الاناث المحكومات في بغداد، تبين لنا وجود دوافع عدة أساسية من وراء ارتكاب المحكومات للبغاء إذ يمكن القول بإن جريمة البغاء لم تكن نتيجة أو سبب لعامل محدد، بل كان حصيلة تفاعل عوامل عدة والجدول الآتي يبين لنا الدوافع التي يمكن احصاؤها وفقاً للتسلسل المرئي الآتي:"

"جدول (٩) يوضح دوافع ارتكاب الاحداث الاناث لجريمة البغاء"

دوافع ارتكاب البغاء	التسلسل المرتبي	العدد	النسبة المئوية
التفكك الاسري	1	7	28%
الفقر والحاجة المادية	2	7	28%
تأثير أصدقاء السوء	3	5	20%
تأثير الزواج بارتكاب البغاء	4	5	20%
التعرض الى الخطف	5	1	4%

١. **"التفكك الاسري:"**

"جاء هذا الدافع موازياً للفقر والحاجة المادية ،إذ احتل (٢٨%) من خلال إجابات المبحوثات ،إذ أشير إلى التفكك الأسري مؤخراً في الانحراف نحو البغاء، جاء هذا التفكك نتيجة غالبية المبحوثات كن متزوجات ومطلقات، إذ إن عمل الزوج الى دفع زوجته نحو البغاء وكذلك بالنسبة الى المطلقات أدى الى غياب المعيل الرئيس للأسرة ،وزيادة الأعباء المادية مما دفع الفتاة الى التوجه نحو الدعارة لكسب المال لغرض المعيشة."

٢. **"الفقر والحاجة المادية:"**

"أشار هذا الدافع إلى ان (٢٨%) من النزيلات تعرضن الى الضغط ،والحاجة المادية والمستوى الاقتصادي المنخفض للأسرة كان دافعاً مؤثراً في لجوء الفتاة إلى احتراف البغاء، إذ إن معظم المبحوثات كن عاطلات عن العمل ،وعدم مقدرتهن الحصول على المهن نتيجة تسربهن من الدراسة مما اضطررن إلى التوجه نحو البغاء من أجل الحصول على المال."

٣. **"تأثير أصدقاء السوء:"**

"هذا الدفع كان موازياً إلى تأثير الزوج في ارتكاب البغاء ومن المقابلات الميدانية بلغت نسبة (٢٠%) من المبحوثات تبين ان اختلاطهن وتجاوبهن مع بعض الأصدقاء وصديقات السوء فتح باباً واسعاً للوقوع في مستنقع الرذيلة والبغاء، إذ كان أصدقاء السوء يمثلون حلقة الوصل بين الفتاة وبيوت الدعارة، واستغلت الضحية نتيجة ضعف الحالة المادية."

٤. **"تأثير الزوج في ارتكاب البغاء:"**

أشارت إلى هذا الدافعا نسبة (٢٠%) من المبحوثات كن متزوجات وان أزواجهن كان لهم الدور الكبير في احترافهن البغاء، نسبياً ان الزواج الخاطئ للفتيات من أشخاص منحرفين كان السبب في اتخاذ أزواجهن من أجل الحصول على المنفعة المادية من خلال توجيههن لممارسة البغاء."

٥. **"التعرض الى الخطف:"**

"ذكرت مبحوثة واحدة انها انساقت الى طريق البغاء بالإكراه عندما تعرضت للخطف والاستغلال الجنسي من قبل شخص لا تعرفه، وبعدها قام ببيعها إلى بيت دعارة واستغلالها لعدم مقدرتها الرجوع الى أهلها خوفاً من تعرضها للقتل، ونشطت شبكات الدعارة بعد عام (٢٠٠٣) واتخذت في الخطف والاغتصاب للفتيات من أجل الحصول على الأموال وكان ذلك نتيجة الاحتلال الامريكي للعراق ،وضعف الأجهزة الأمنية نتجت عنه تلك الجريمة."

"من مجمل هذه النتائج التي توصلت إليها الدراسة الميدانية تحققت لدينا الفرضيات التي أكدت على وجود علاقة بين ارتكاب المرأة للبغاء وبين العوامل الآتية:"

١. **"التفكك الأسري"** .
٢. **"الفقر والحاجة المادية."**
٣. **"تأثير أصدقاء السوء."**
٤. **"تأثير الزوج على ارتكاب البغاء."**
٥. **"التعرض للخطف"** .

"ثانياً: التوصيات والمقترحات."

"لا يمكن ان يكون البحث كاملاً وهادفاً من دون وضع مجموعة من التوصيات والمقترحات من شأنها تحديد الأسباب التي تدفع إلى انحراف المرأة نحو البغاء وهذه التوصيات تشمل جانبين:"

١. "الجانب الوقائي:"

١. "اعتماد الأساليب التربوية الناجحة من الوالدين في تربية الأبناء من أجل تحقيق التوازن النفسي والنصح الاجتماعي."
٢. "توعية الاسرة عن طريق المؤسسات الدينية والإعلامية ،وعدم تزويج الفتيات من عمر صغير واجبارهن على أشخاص لا يرغبون بهم."
٣. "توسيع قاعدة الارشاد التربوي والاجتماعي ولاسيما في مدارس البنات من خلال تعيين باحثة اجتماعية لغرض توعية البنات ومعالجة الظواهر السلوكية المنحرفة."
٤. "على أجهزة الرقابة الأمنية والصحية متابعة المستشفيات الأهلية ،والعيادات الطبية المشبوهة بشكل دقيق، نظراً لما تقدمه هذه المؤسسات من أماكن تسهيل للباغيات من عمليات اجهاض."
٥. "التعاون المشترك بين وزارة الداخلية و الجامعات والمراكز العلمية في العراق من أجل اجراء احصائيات حول جرائم النساء ،وكشف الظروف والعوامل المسببة لها من أجل إمكانية القضاء على هكذا جرائم."

٦. "العمل مع الجمعيات الخيرية والإنسانية ومؤسسات الدول على مد يد العون ومساعدة العوائل الفقيرة، لكيلا يكون حافزا يدفع بعض النساء إلى الانحراف والبغاء."

٧. "العمل على تخصيص مبالغ مالية شهرية للعوائل التي لديها عاجزين عن العمل ومساعدتها من أجل الحيلولة لعدم دفع النساء والفتيات لممارسة البغاء من أجل الحصول على المال."

٨. "ضرورة التعاون مع أجهزة الشرطة والوزارات المختصة في متابعة الفتيات المتسولات والمشردات في الشوارع اللواتي يكن عرضة لخطر الانحراف ،والاستغلال الجنسي من العصابات الإجرامية والعمل على جمعهن ،وايوائهن في دوائر الرعاية الاجتماعية التابعة للدولة."

٢. "الجانب الإصلاحي:"

١. "نقترح زيادة عدد المؤسسات الإصلاحية للنساء في المحافظات الكبيرة ،إذ تتوافر في هذه المؤسسات الإصلاحية المتطلبات الضرورية الواجب توافرها في الأقسام الإصلاحية على وفق الضوابط التي تحددها قواعد الحد الأدنى لمعاملة النساء المذنبات."

٢. "اتباع التصنيف العلمي للمودعات في المؤسسات الإصلاحية المقترحة للنساء بصورة تضمن عزل البنات البغايا والسمسرات عن بقية المودعات، لكيلا تكون هناك فرصة في انتقال الخبرات الاجرامية داخل المؤسسات الإصلاحية من شأنها إفشال عملية الإصلاح الاجتماعي للنساء."

٣. "توصية علماء ورجال الدين بإلقاء المحاضرات الدينية على المودعات ،وتنبيههن من مخاطر ارتكاب أفعال الزنا والفساد الأخلاقي؛ لغرض ابعادهن عن ممارسة السلوك المنحرف."

٤. "العمل بجدية لتحسين برامج الإصلاح الاجتماعي وتطوير أداء الباحثين الاجتماعيين وتشجيعهم ،وشمولهم بالمكافأت المادية والمعنوية التي تؤدي إلى علاج المودعات وتأهيلهن بصورة صحيحة."

٥. "تعيين ملاك طبي نسائي من اجل الكشف عن الأمراض والعاهات البدنية ،والعقلية ،والنفسية التي تكون لها العلاقة بارتكاب المرأة للسلوك الإجرامي" .

٦. "شمول المودعات ببرامج الرعاية اللاحقة بعد اطلاق السراح من أجل متابعتهن وتوجيه المساعدة المالية لهن لغرض الحيلولة من دون الرجوع الى الانحراف."

٧. "نظراً لعدم التحاق نسبة (٤٤%) من المبحوثات بالمدارس وانخفاض مستوياتهن التعليمي ؛لذا يجب مضاعفة الاهتمام بالبرامج التعليمية والثقافية داخل المؤسسات

الإصلاحية للنساء للحيلولة من دون تسربهن من الدراسة، ووضع هذا الشرط ضمن شروط اطلاق السراح."

٨. "ينبغي على الأقسام الإصلاحية للنساء كافة التأكد من هوية المودعات بصورة دقيقة من دوائر التسجيل الجنائي، وذلك لوجود حالات عدة من تزوير الأسماء ولاسيما للمودعات الباغيات فضلا عن تورط بعضهن في أنواع أخرى من الجرائم "

"الخاتمة:"

"خلاصة القول إن جريمة البغاء من الجرائم الاجتماعية الخطيرة التي أفرزها التغير الاجتماعي وما صاحبه من آثار سلبية أثرت على بناء الأسرة، وعلى الرغم من انحسار هذه الجريمة في المجتمع العراقي كونه مجتمعا تحكمه العادات ،والتقاليد الاجتماعية ،والشريعة الإسلامية.

المصادر:

- آبادي الفيروزي، قاموس المحيط، مج١، مطبعة دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٥، ص٦١.
- د. احمد صالح الطويلي، التدابير الوقائية للحماية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٢٥٤.
- د. احمد زكي البدري، معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٧، ص٣٤.
- د. افتخار زكي الشطري، التنظيم الاجتماعي والجريمة، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الثاني لكلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠٠٣، ص٢.
- احمد حسن الزيات وآخرون، المعجم الوسيط، ج١، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٦٠، ص٢.
- د. احمد محمد خليفة، مقدمة في دراسة السلوك الإجرامي، ج١، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٢، ص٣٥.
- د. اكرم نشأت إبراهيم، علم الاجتماع الجنائي، ط٣، مطبعة النيزك، بغداد، ١٩٩٨، ص٥.
- الدليل الإرشادي، (المختصر) لدائرة اصلاح الاحداث، إعداد قسم التخطيط والمتابعة، بغداد، ٢٠١٩، ص١٢.
- العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، مج١٣، دار لسان العرب، بيروت، ١٩٥٦، ص٤٤٥.
- القرآن الكريم، سورة الاسراء، الاية: ٣٢.
- د. السيد علي شتا، علم الاجتماع الجنائي، دار الإصلاح، الدمام، السعودية، ١٩٨٤، ص٢٦.
- سامية الساعاتي، الثقافة والشخصية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٣، ص٨٠.
- سعدي بسيسو، قضاء الأحداث، مطبعة الشرق، دمشق، ١٩٥٨، ص٦٠.
- سعدي حسن البغال، الجرائم المخلة بالآداب فقهاً وقضاءً، دار الفكر العربي، بيروت، ص١٩٧٣، ص٢٥١.
- د. عدنان ياسين مصطفى، السلوك المنحرف في ظروف الأزمات، بحث مقدم إلى الندوة العلمية الخاصة بالسلوك المنحرف وآليات الرد المجتمعي، سلسلة المائدة الحرة في بيت الحكمة، مطبعة اليرموك، بغداد، ١٩٩٩، ص١٢٤-١٢٧.

- قسم التحقيق، المتاجرة بالبشر فضيحة القرن الحادي والعشرين، جريدة الاتجاه الاخر، ع٢٦٨، مؤسسة الاتجاه الاخر للطباعة والنشر، هولندا، ٢٠٠٦، ص١٨.
- د. ماهر عبدالله شويش، شرح قانون العقوبات–القسم الخاص–دار ابن الاثير للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ٢٠٠٥، ص١٢٧.
- مجيد المسلماوي، دفاع عن موقف الإسلام من الجريمة والعقاب، مطبعة النعمان، النجف، العراق، ١٩٧٧، ص١٢٥.
- د. محمد زكي أبو عامر، دراسة في علم الاجرام والعقاب، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، ١٩٨٥، ص١٩٨.
- محمد عبد القادر قواسمية، جنوح الأحداث في التشريع الجزائري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٩٢، ص٤٩.
- محمود السباعي، إدارة الشرطة في الدول الحديثة، المجلة الثقافية، مج٢، الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٣، ص٧٤.
- دكتورة ناهدة عبدالكريم حافظ، الثورة المعلوماتية واثرها في تغير المجتمع، مجلة العلوم الاجتماعية، ع٣٩، بغداد، ٢٠٠٤، ص٢٢.
- kinsey, Alfred C. sexedal Behaviour in the Human Mak, Philaddphi Saunders, 1972, P. I29.
- Abadi Al-Fayrouzi, Dietionary of the O cean, Volume one, Dar Al- Fikr press, Beirut, 2003, P. 61.
- Dr. Ahmed Saleh Al-Tawili, Preventive Measures for protection from Crime in Islamic Law, Dar At-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2005, P.254.
- Dr. Ahmed Zaki Al- Badri, Dictionary of Social Seiences Terms, Lebanon Library, Beirut, 1977, p.34.
- Dr. Iftikhar Zaki Al-Shatri, Soeial Organization and Cnime, a paper presented at the Second Seientific Conference of the Faculty of Arts, University of Mosul, 2003, P.2.
- Ahmed Hasan Al-Zayat ant others, Al- Waseet Dietionary, C1,&kay Egypt Press, Cairo 1960, P. 64.
- Dr. Akram Nashat 1brahim, Forensic Sociology, 3rd Edition, Al-Nayzak Press, Baghdad, 1998, P. 5.
- A manual (brief) for the ne Juvenile Re form Depart ment, Prepared by the planning and follow-up Department, Baghdad, 2019, P. 12.
- The Scholar Abu al-Fad! Jamal al-Din Muhammad Ibn Makram Ibn Manzur Lisan al-Arab, Volume 15, Hause of Lisan al-Arab, Beirut ,2956, p. uu5 The Holy Quran, Surat Al-Israa, Verse (32).
- Dr. Ali sheta, Criminal Sociolegy, Par Al-Islah, Dammam, Saudi Ariabla, 1984, P. 26.
- Samia Al-Saati, Culture and presonality, Arab Renaissance House, Beinut, 1983, P. 80.
- Saddi Bseiso, duvenile District, Al Sharg Press, Damascus1958, p. 60.
- Syed Hassan Al- Moghal, offensive Crimes, Jurisprudence and Judiciary, 1973, P. 251.
- Dr. Adnan Yasin Mustafa, Conduct behavior in crisis situations, Research presented to the Socientific Symposium on Deviant Behavior and Mechan'sms of Community Response, Free Table Series in the House of wisdom, Yarmouk press, Baghdad, 1917, pp. 124-127.

- Investigation Department, Human Trafficking, The Twenty- first Century S candal, Al- Ittijah Al-Akher Newspaper, No. 268, The other Way Foundation for Printing and Publishingg, Nether lands, 2006, P.18.
- Dr. Maher Abdullah Shwish, Explanation of the Penal Code-Special Section-1bn Al- Atheer House fror Printing and publishing, University of Mosul, 2005, P. 127.
- Majeed Al- Muslimawi, ADetense of Is lam's Position on crime and Punishment; Al- Nu'man press, Najaf, Iraqi1977, P.125.
- Dr. Mohammed Zaki Abu Amer, study in Criminology and punishent, University Press, Alexandria, Egypt, 1985, p.198.
- Mohammed Abdekader Quwasimia, Juvenile Delinquency in Abgetin Algenian Legislation, National Book Foundation, Algria, 1992, p.49.
- Mahmoud Al-Sebaci, Police Department in Modern een Countries, The Cultural Magazine, Volume Two, The Arab Company for Printing and Publishing, Cairo, 1963, P. 74
- Dr. Nahda Abdul karim Mafez, The Information Revolution and Its Impact on changing Society, Journal of social seiences, Issue 39, Baghdad, 2004. P.22.
- Kinsey, Alfred C. sexual Bebaviour in the Human Male, philadelphiay Saunders, 1972, p.129.